

قرارات

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠٠٥

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة

لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه ؛

وبناء على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يوقع جزاء الإيقاف لمدة شهر على المصدر/ شركة كومكس للاستيراد والتجارة

« أمجد وأكرم شفيق » - سجل مصدرين ٣٣٢٧٧ الكائنة المكتب ٤٠١ بالمبنى الإداري

بجراج الأوبرا - ميدان الأوبرا - القاهرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٦/٥/٢٠٠٥

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد